[١٠٤ – عن عبدالله بن مالك بن بحينة ﷺ قال: أن النبي ﷺ كان إذا صلى فرج بين يديه، حتى يبدو بياض إبطيه].

هذا الحديث اشتمل على هدي رسول الله –ﷺ– في سجوده وأنه كان يجافي، بل جاء عنه في الحديث الصحيح أنه جافى وبالغ في المجافاة وتفريجه بين يديه وضبعيه صلوات الله وسلامه عليه حتى لو أن بهمة –أي: صغيرة– مرت أو أرادت أن تمر لوسعها ذلك، وهذا يدل على مبالغته عليه الصلاة والسلام في المجافاة، وفي الحديث الصحيح أنه كانوا يشفقون على رسول الله –ﷺ– من كثرة ما يجافي.

والمجافاة تُمكن الساجد من السجود فتمكن اليدين من الأرض وتمكن الجبهة ولذلك حرص عليها رسول الله –ﷺ–، وليس من السنة أن يلصق يديه بجنبيه لأن ذلك منهي عنه عن النبي –ﷺ– إلا أنه يستثنى أن توجد الحاجة والضرورة وذلك في حال ازدحام المصلين فإنهم إذا صلوا وكان المكان ضيقاً ولم يستطع الإنسان أن يجافي فإنه لا بأس حينئذ أن تكون يداه ملتصقة بجنبه؛ لأنه شيء لا يملكه وليس بوسعه، ولو قيل له بفعل هذه السنة في هذه الحال وفعلها من بجواره لآذى الناس بعضهم بعضاً، ولذلك قال العلماء : يستثنى حال الضيق، أما لو كان الإنسان يصلي بالناس إماماً أو كان منفرداً أو كان المكان يسع لكي يجافي فإنه يفعل هذه السنة ويحرص عليها.

وقد ذكر العلماء –رحمهم الله– أن المجافاة والمبالغة فيها من سنن السجود، ومن هديه أيضاً عليه الصلاة والسلام وسنته في هذا الموضع أيضاً أنه كان إذا سجد استقبل بأصابعه القبلة كما حُفظ عنه عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح، وكان أيضاً يستقبل القبلة برؤوس أصابعه ويرص قدميه، بمعنى أنه يجعل القدمين ملتصقتين ببعضهما، وهذا الفعل وهو استقبال القبلة بأطراف الأصابع من القدمين ورص القدمين مع المجافاة يمكن من السجود أكثر، ومن المجرب أن من فعل ذلك يحس أن الأعضاء تتمكن من الأرض أكثر، ولذلك جاء في الحديث عنه الآخر عنه عليه الصلاة والسلام أن من فعل ذلك فقد أعطى كل عضو حظه من السجود، وهذا هو مقصود الشرع؛ لأن السجود ذلة لله –ﷻ– وهو من أكمل حالات الصلاة حينما يعفر المسلم أعز شيء وهو جبهته بالأرض ذليلاً بين يدي الله –ﷻ– فإذا بالغ في ذلك ومكن أعضاءه من السجود فقد مكنها من التذلل لله –ﷻ– مع ما فيه من الائتساء والاقتداء بأفضل الخلق وسيد الأنبياء –ﷺ– .